[287] المأخوذة بشرط شئ أو بشرط لا مفهوما لا يضر بما نحن بصدده من رجوع الشك إلى الاقل والاكثر إذ المفاهيم بما هي لا تكون متعلقة للتكاليف اصلا وإنما يتعلق التكاليف بها بما هي مرآة للحقائق ولا ريب في ان تعلق التكليف بذات الاقل اي الحقيقة الخارجية معلوم على كل تقدير والشك إنما هو في تعلقه بالزائد فكون مفهوم الماهية بشرط لا أو بشرط شئ مباينة مع المهية لا بشرط اجنبي عن دوران حقيقة الواجب بين الاقل والاكثر الذي هو محل الكلام في المقام * (ثم انه) * إذا ظهر كون المقام من دوران الامر بين الاقل والاكثر (فربما) يقع الكلام في انحلال العلم الاجمالي بالعلم بوجوب الاقل الاعم من وجوبه النفسي والمقدمي على ما قربه شيخنا العلامة الانصاري قدس سره (واخرى) من جهة العلم بتعلق شخص الوجوب النفسي بالاقل فإنا قد ذكرنا في بحث مقدمة الواجب ان المقدمات الداخلية لها جهتان جهة المقدمية للواجب النفسي وجهة الاتحاد معه (فتارة) يقع البحث في الانحلال من جهة المقدمية (واخرى) من جهة الاتحاد اما الانحلال من جهة الاولى فالحق عدمه فإن الملاك في الانحلال هو كون المعلوم التفصيلي بحيث يمكن انطباق المعلوم بالاجمال عليه وهذا لا يكون الا مع اتحاد المعلوم بالتفصيل مع المعلوم اجمالا سنخا كما إذا علم بوجود النجاسة في احد الانائين فعلم نجاسة احدهما تفصيلا فإن القضية المنفصلة المانعة الخلو التي بها قوام العلم الاجمالي تنحل إلى قضيتين لا محالة احداهما متيقنة وهي نجاسة احد الانائين والاخرى مشكوكة واما إذا كان المعلوم بالاجمال مغايرا مع المعلوم بالتفصيل فيستحيل الانحلال كما إذا علم نجاسة احد الانائين اجمالا ثم علم حرمة احدهما تفصيلا اما لنجاسته أو غصبيته فإن المعلوم تفصيلا حيث أنه الجامع بين النجاسة والغصب فليس هو مما يمكن انطباق المعلوم بالاجمال الذي هو خصوص النجاسة عليه إلا على تقدير كون الحرمة المعلومة ناشئة عن النجاسة وهي مشكوكة لا مقطوعة فلا ينحل المنفصلة إلى قضيتين احديهما متيقنة والاخرى مشكوكة كما كان الامر كذلك مع الاتحاد في السنخ وما نحن فيه من هذا القبيل فإن المفروض ان المعلوم بالاجمال هو الوجوب النفسي المردد بين تعلقه بالاقل أو الاكثر والمعلوم بالتفصيل هو وجوب الاقل الجامع بين كونه نفسيا أو مقدميا (وحيث) ان الوجوب المقدمي وجوب تبعي قهري لا يترتب على موافقته ومخالفته ثواب وعقاب ولا يمكن قصد التقرب به على ما حققنا جميع ذلك في بحث مقدمة الواجب (فلا محالة) يكون المعلوم بالتفصيل هو الجامع بين ما ينطبق على المعلوم
